

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٩٠٦ لسنة ٢٠٠٢

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة التاسعة ومقرها قسم شرطة الزيتون بمحافظة القاهرة
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٩٠٥ لسنة ٢٠٠٢ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو
لمجلس الشعب عن الدائرة التاسعة بمحافظة القاهرة التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

ق ر ر :

(المادة الاولى)

تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة التاسعة ومقرها قسم شرطة الزيتون
بمحافظة القاهرة من العمال والفلاحين فقط ابتداء من يوم الأحد الموافق ٢٦ مايو ٢٠٠٢
حتى يوم الخميس الموافق ٣٠ مايو ٢٠٠٢

ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً
فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن القاهرة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٢/٥/١٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى